

طلب الاشتراك بالجريدة الرسمية

نوع الخدمة : G2G	1	كود الخدمة :
خدمة فرعية : فرعية/تكميلية		صنف الخدمة :
	لا	خدمة ذات أولوية :

الإدارة

الجريدة الرسمية

الوقت التقديري لإتمام الخدمة

الوقت اللازم لتقديم الخدمة: 20 دقيقة

الوقت المستغرق من المتعامل لحصوله على الخدمة: 20 دقيقة

رسوم الخدمة

1 • وزارة العدل

وصف الخدمة

تقديم طلب من أجل الإشتراك أو تجديد الإشتراك في استلام نسخة عن كل عدد صادر و/أو سوف يصدر خلال السنة الميلادية لتاريخ الإشتراك من 1 يناير حتى 31 ديسمبر

خطوات و إجراءات تنفيذ الخدمة

الحضور إلى مقر الجريدة الرسمية والاستحصال على نموذج طلب الإشتراك
ملء النموذج بخط اليد وتسليمه لموظف خدمة المتعاملين
تلقي الطلب وإدخال البيانات على النظام
دفع الإشتراك السنوي عبر الدرهم الإلكتروني بعد التأكد من صلاحيتها
طبع الإيصال، تسليم نسخة للمتعامل وأخرى للحفظ
تسليم المشترك جميع أعداد الجريدة الرسمية الصادرة خلال العام
إرسال نسخة للمشارك عند كل إصدار عبر البريد

المتطلبات والمستندات

من داخل الدولة:
بطاقة الهوية أو جواز السفر
طلب إشتراك في الجريدة الرسمية
بطاقة e-dirham لإرفاق فاتورة دفع الإشتراك السنوي (1,000 درهم)
من خارج الدولة:
كتاب بطلب الإشتراك في الجريدة الرسمية
ما يثبت إتمام حوالة بنكية مالية بما يعادل 1,500 درهم إن كان المشترك من دولة عربية و2,000 درهم إن كان المشترك من دولة
أجنبية



وزارة العدل
MINISTRY OF JUSTICE